# الجمهورية العربية السورية المركز الدولي للحقوق والحريات

## INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS & FREEDOMS - ICRF



### التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 25 مايو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [24 مايو 2025 ، 16:00 – 25 مايو 2025، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني - وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: www.icrights.org

التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية

#### مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية
  - المجموعات المسلحة
    - الجيش التركي.
    - الجيش الإسرائيلي
      - التحالف الدولي
- اي جهات اخرى ذات صلة، ...

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
  - جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
    - يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.

#### رصد وتحليل انماط الانتهاكات

جرائم القتل والقتل خارج إطار القانون: 6 حالات من القتل العمد، التصفية الميدانية، أو القتل خارج القانون، توزعت بين محافظتي حلب وطرطوس تضمنت الانتهاكات حالات إعدام ميداني على الحواجز أو أثناء عمليات الخطف، وجرائم قتل على خلفيات طائفية أو سياسية تشير الوقائع إلى نمط ممنهج في استخدام القوة القاتلة من قبل جماعات مسلحة رديفة أو عناصر أمنية خارجة عن المساءلة القانونية.

• الإطار القانوني المنتهك: المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية – المادة (7) من نظام روما الأساسى (القتل كجريمة ضد الإنسانية).

الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري: تم تسجيل 3 حالات من الاختفاء القسري الجماعي أو الفردي، واعتقالات تعسفية دون مذكرات قضائية، لا سيما في طرطوس والقنيطرة. طالت هذه الانتهاكات مدنيين على أساس طائفي أو في سياق حالات أمنية موسعة. هذه الممارسات تندرج ضمن سياسة ممنهجة لقمع المخالفين أو لتصفية حسابات جماعية.

• الإطار القانوني المنتهك: الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري – العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 9).

التمييز الطائفي والاضطهاد القائم على الهوية: ظهرت في عدد من الحالات ممارسات ممنهجة للتمييز الطائفي، لا سيما في حلب وطرطوس، من خلال الاستهداف الجسدي أو الاعتقال أو السلب لمجرد الانتماء الديني أو الطائفي. يُشكّل هذا النمط أحد أخطر أنواع الانتهاكات لما يحمله من خطر تفكيك النسيج الاجتماعي وتعزيز ديناميات العنف الأهلى.

• الإطار القانوني المنتهك: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري – المادة (26) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الانتهاكات من قبل الجيش الإسرائيلي (انتهاك السيادة واتفاقية فض الاشتباك): وثق المركز 3حوادث منفصلة في القنيطرة والجنوب السوري، شملت خروقات مباشرة لاتفاقية فض الاشتباك لعام 1974، عمليات اعتقال تعسفي، ترويع المدنيين، وهجوم جوي غير قانوني استهدف أعيانًا مدنية تشير هذه الوقائع إلى نمط من الانتهاك المنظم للقانون الدولي الإنساني، واستهداف مقصود للمدنيين أو البنية التحتية المدنية.

• الإطار القانوني المنتهك : اتفاقية جنيف الرابعة – اتفاقية فض الاشتباك 1974 – قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية المدنيين.


الخطف والاتجار بالبشر: في منطقة بحوزي بطرطوس، سُجلت حالة خطف ارتبطت بمؤشرات على الاتجار بالبشر، نفذتها جماعة مسلحة رديفة في ظل غياب كامل لأي مساءلة. يشير هذا الحدث إلى تواطؤ مؤسسات الدولة أو عجزها عن ضبط الممارسات الخارجة عن القانون.

• الإطار القانوني المنتهك :بروتوكول باليرمو – الاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود – العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 8).


#### جدول الانتهاكات

غير محدد	مخطوف/ة	قتيل	جريح	معتقل	نوع الانتهاك	الجهة	الحي او القرية	المحافظة	تاريخ التوثيق
	1		1		الاعتداء الجسدي، السلب تحت التهديد، التمييز الطائفي، الإخفاء القسري، التهديد للحياة والسلامة الجسدية، الحرمان من الحماية القانونية، قصور مؤسسي لإجهزة الدولة	الحكومة السورية	عمرسيمو	حلب	25.5.2025
				13	الاعتقال التعسفي – الاضطهاد الطائفي – الاختفاء القسري الجماعي	الحكومة السورية	بستان الحمام	طرطوس	25.5.2025
		1			جرائم قتل (خارج نطاق القانون، الإعدام الميداني)، انتهاك الحق في الحياة، ضعف الدولة المركزية	مجموعات مسلحة/ قوات رديفة	القواص	حلب	25.5.2025
		1			جرائم قتل (القتل العمد ، خارج القانون)، الاضطهاد الطائفي – تهديد للحق في الحياة - قصور مؤسسي لاجهزة الدولة	مجمو عات مسلحة/ قوات رديفة	جسر الخريبات	طرطوس	25.5.2025
	1				الخطف – الاتجار بالبشر – الاختفاء القسري - قصور مؤسسي لاجهزة الدولة	مجمو عات مسلحة/ قوات رديفة	بحوزي	طرطوس	25.5.2025
		1			جرائم القتل (قتل العمد ، الإعدام الميداني، خارج القانون) ــ قصور مؤسسي لاجهزة الدولة	مجمو عات مسلحة/ قوات رديفة	خربة المعزة	طرطوس	25.5.2025
					انتهاك السيادة – انتهاك اتفاقية فض الاشتباك – ترويع للمدنيين	الجيش الاسرائيلي	الحميدية	القنيطرة	25.5.2025
					انتهاك السيادة – انتهاك اتفاقية فض الاشتباك – اعتقال تعسفي – ترويع للمدنيين	الجيش الاسر ائيلي	الصمدانية	القنيطرة	25.5.2025
					هجوم جري غير قانوني – استهداف غير مشروع لأعيان مدنية – تهديد للأمن الإنساني	الجيش الاسرائيلي	ريف السيوداء	السويداء	25.5.2025
0	2	3	1	13		الاجمالي	-		_

#### التحليل البصرى للانتهاكات









#### جدول تكرار الانتهاكات

ملاحظات	عدد التكرارات	نوع الانتهاك
متكرر في معظم الإحداث	5	قصور مؤسسي لأجهزة الدولة
من أكثر أنماط العنف انتشار أ	4	القتل خارج القانون / الإعدام الميداني
يشير إلى استهداف طائفي واضح	3	الإضطهاد الطائفي
يرافق معظم حالات القتل والخطف	3	الاختفاء القسري
مرتبط بالحالة الإسرائيلية بشكل خاص	3	ترويع للمدنيين
يشكل انتهاكأ للسيادة الوطنية	2	انتهاك السيادة
يشير إلى تجاوزات إسرائيلية	2	انتهاك اتفاقية فض الاشتباك
شائع في مناطق النفوذ الأمني الداخلي	2	الاعتقال التعسفي
توصيف قانوني جامع لبعض الحالات	2	جرائم قتل (قتل عمد/إعدام ميداني/خارج القانون)
تكرار مفرد - جزء من انتهاك مركب	1	الاعتداء الجسدي
تكرار مفرد - ضمن ملف فردي	1	السلب تحت التهديد
يحمل طابع تمييزي	1	التمييز الطائفي
ضمن سياق العنف الجسدي والنفسي	1	التهديد للحياة والسلامة الجسدية
يظهر انعدام العدالة القانونية	1	الحرمان من الحماية القانونية
مقرون بحوادث الخطف	1	الاتجار بالبشر
نمط متكرر في ريف الساحل	1	الخطف
ضمن توصيف دولي	1	انتهاك الحق في الحياة
في بيئات أمنية رخوة	1	ضعف الدولة المركزية
ضمن عمليات عسكرية	1	تهديد للأمن الإنساني
يتعلق بسياق النز اعات المسلحة	1	استهداف غير مشروع لأعيان مدنية
هجمات جوية عبر الحدود	1	هجوم جوي غير قانوني

#### أولا- الحكومة السورية

#### محافظة حلب

نوع الانتهاك: الاعتداء الجسدي، السلب تحت التهديد، التمبيز الطائفي، الإخفاء القسري، التهديد للحياة والسلامة الجسدية، الحرمان من الحماية القانونية، قصور مؤسسي لاجهزة الدولة

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025
- o المكان: محافظة حلب ناحية شران قرية عمر سيمو ريف عفرين الشمالي

التقصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات ، تعرض المواطن الكردي إدريس عثمان سيمو، أحد سكان قرية عمر سيمو في ريف عفرين الشمالي، لاعتداء جسدي مهين وسلب تحت التهديد من قبل مجموعة مسلحة "جيش النخبة" ممولة من تركيًا.

التقييم الحقوقي: تمثل الحادثة انتهاكًا جسيمًا لحقوق الإنسان، أبرزها الحق في السلامة الجسدية، والحماية من التمبيز القائم على الانتماء القومي (الكردي)، إضافة إلى الاعتداء على حق التقاضي والحماية القانونية وفقًا للقانون الدولي الإنساني، فإن الحادثة تتدرج ضمن:

- المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (منع التعنيب والمعاملة المهينة)
  - المادة 9 من ذات العهد (حظر الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي)
  - المادة 2 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
    - ومخالفة مبدأ عدم التمييز الوارد في المادة 26 من العهد الدولي نفسه

#### التوثيق:

- وفق الشهادات ، فإن الواقعة بدأت بتاريخ 16/05/2025 ، حين باع المواطن ورق العنب في السوق المحلية ، وقبض ثمنه ، ليعترضه المسلحان مصطفى عوض رحال ويوسف محمد صطوف ، مطالبين بـ"إتاوة" عينية (50 تتكة زيت زيتون) مقابل "الحماية" بعد رفضه ، قاما بضربه بأخمص البندقية على وجهه وظهره ورأسه ، مسببين له جروحًا واضحة ، وسرقا أمواله رغم تقديمه شكوى إلى مركز الأمن العام في شران ، فإن المواطن تعرض لاحقًا للخطف بعد يومين من قبل مجهولين ، ولا يزال مصيره مجهولًا حتى تاريخ التقرير.
- وفق الشهادات ، تم توثيق الحادثة من قبل شقيقه والمختار وجيران عثمان في محضر الضبط المسجل في مركز الامن العام في ناحية شران.

نوع الانتهاك: الاعتقال التعسفي - الاضطهاد الطائفي - الاختفاء القسرى الجماعي

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025 o
- o المكان: محافظة طرطوس ناحية بستان الحمام قرية المرانة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام عناصر من الأمن العام باعتقال 13 مدنيًا (جميعهم من الطائفة العلوية) من قرية المرانة الواقعة شرق بستان الحمام. تمت العملية بشكل مفاجئ وبدون مذكرات توقيف أو توجيه تهم، التقييم الحقوقي: يمثل هذا الفعل انتهاكًا جسيمًا للحقوق المدنية والسياسية، لا سيما المواد 9 و14 من العهد الدولي، ويُعد من حالات الاختفاء القسري الجماعي والاضطهاد القائم على الهوية الطائفية، ما يشكل خطرًا تصاعديًا على السلم الأهلي. التوثيق:

• وفق الشهادات، يوجد دوافع طائفية تقف وراء هذا الفعل. ولا تزال حالة المختطفين مجهولة حتى لحظة إعداد التقرير.

#### ثانيا \_ مجموعات مسلحة/ قوات رديفة

#### محافظة حلب

نوع الانتهاك: جرائم قتل (خارج نطاق القانون، الإعدام الميداني)، انتهاك الحق في الحياة، ضعف الدولة المركزية

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025
- o المكان: محافظة حلب منطقة الخفسة قرية القواص ريف حلب الشرقى

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات حادثة مقتل الشاب عبد العزيز البريهو العساف، المنحدر من قرية عساف، بإطلاق نار مباشر من قبل عناصر تابعة لقوات سوريا الديمقراطية (قسد)، وذلك أثناء وجوده في منطقة الخفسة في ريف حلب الشرقي.

#### التقييم الحقوقي:

يمثل هذا الحادث انتهاكًا صارخًا للحق في الحياة المكفول في:

- المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
  - المادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
  - مبدأ التناسب والتمييز في القانون الدولي الإنساني
- كما يندرج تحت جرائم القتل خارج القانون، والتي يمكن أن تُصنف في ظروف معينة كجرائم ضد الإنسانية في حال كانت ضمن نمط ممنهج

#### التوثيق:

ووفقًا للشهادات، لم يكن هناك أي اشتباك مسلح أو تهديد يستوجب إطلاق النار، مما يعزز فرضية القتل العمد أو الإعدام الميدائي ولم تصدر أي جهة توضيحًا رسميًا بشأن ملابسات الحادثة حتى تاريخه

• صورة عبد العزيز البريهو العساف



نوع الانتهاك: جرائم قتل (القتل العمد ، خارج القانون)، الاضطهاد الطائفي — تهديد للحق في الحياة - قصور مؤسسي لاجهزة الدولة

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025
- المكان: محافظة طرطوس مدينة طرطوس شرقي جسر الخربيات بين مسبح بوابة طرطوس ومطعم بيت الياسمين

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات حادثة مقتل المواطن حكمت علي صالح، الملقب بـ"أبو علي"، البالغ من العمر 57 عامًا ومن أصل قرية المروية، حيث تم اغتياله على يد مجموعة مسلحة بالقرب من جسر الخريبات.

التقييم الحقوقي: يشكل هذا الانتهاك جريمة قتل عمدية، وانتهاكًا جسيمًا للحق في الحياة المكفول في المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما يندر ج ضمن القتل الطائفي الذي يمكن أن يرقى لجرائم ضد الإنسانية إذا تبين وجود نمط ممنهج.

#### التوثيق:

- وفق الشهدات ، ما يُرجّح أنه عمل انتقامي طائفي منظم، دون تدخل أو تحرك واضح من السلطات المحلية.
  - صورة المقتول حكمت على صالح



نوع الانتهاك: الخطف – الاتجار بالبشر – الاختفاء القسري - قصور مؤسسي لاجهزة الدولة

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025 o
- o المكان: محافظة طرطوس سهل صافيتا (عكار) قرية بحوزي

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اختطاف المواطنة ورود حسن ديب (25 عامًا) من سكان قرية بحوزي. حيث فُقت بعد خروجها من مركز تحويل الأموال (شركة الهرم) في قرية صفصافة، وذلك عقب استلام حوالة مالية. التقييم الحقوقي: يشكل الحادث انتهاكًا واضحًا لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة (بالأخص بروتوكول الاتجار بالأشخاص)، إضافة إلى المادة 9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن الحماية من الاعتقال والاختفاء. التوثيق:

• صورة المخطوفة ورود حسن ديب من مصدر محلي في طرطوس



• وفق الشهادات ، هناك احتمال وجود شبكة تهريب واتجار منظمة في البشر ، سيما وان هناك تكرار لهذه الحوادث في الساحل وحمص خاصة ، كما انه لم تظهر أي معلومات عنها حتى تاريخه.

نوع الانتهاك: جرائم القتل (قتل العمد ، الإعدام الميداني، خارج القانون) - قصور مؤسسي لاجهزة الدولة

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025
- المكان: محافظة طرطوس ناحية خربة المعزة بلدة مجدلون البحر

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات حادثة إعدام ميداني للشاب شادي فسخة (من الطائفة العلوية)، بعد تعرضه لإطلاق نار مباشر أمام محله في بلدة مجدلون البحر على يد مجموعة مسلحة. وتمت الجريمة في وضح النهار، دون تحرك أمني واضح.

التقييم الحقوقي: تعد الجريمة انتهاكًا فالحًا للحق في الحياة (المادة 6 من العهد الدولي)، كما تدخل ضمن الإعدامات خارج القانون، والتي تصنف كجر ائم جسيمة تستوجب تحقيقًا قضائيًا محايدًا.

#### التوثيق:

• صورة المقتول شادي فسخة



#### ثالثا - الجيش الاسرائيلي

#### محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: انتهاك السيادة - انتهاك اتفاقية فض الاشتباك - ترويع للمدنبين

- التاريخ: 25 أيار/مايو 2025
- □ المكان : محافظة القنيطرة طريق الحميدية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بالتوغل داخل الأراضي السورية في محافظة القنيطرة عبر رتل عسكري مؤلف من 14 سيارة عسكرية و3 دبابات ميركافا، وتمركزه قرب طريق الحميدية – مبنى المحافظة.

التقييم الحقوقي: يشكل التوغل خرقًا مباشرًا لاتفاقية فض الاشتباك الموقعة عام 1974، ويُعد انتهاكًا لسيادة الدولة السورية بموجب ميثاق الأمم المتحدة (المادة 2)، كما أن الاعتقال يعد انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي الإنساني، خاصة في المناطق غير الخاضعة لاشتباك مباشر.

#### التوثيق:

• لم يتوفر توثيق

#### محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: انتهاك السيادة - انتهاك اتفاقية فض الاشتباك - ترويع للمدنيين

- التاريخ: 25 أيار/مايو 2025
- المكان: محافظة القنيطرة –محيط مبنى المحافظة / قرية الصمدانية الشرقية

التقصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام قوات الاحتلال الإسر ائيلي بالتوغل داخل الأراضي السورية في محافظة القنيطرة حيث دخلت قوة عسكرية إلى قرية الصمدانية الشرقية واعتقلت شخصين مدنيين مساء ذات اليوم.

التقييم الحقوقي: يشكل التوغل خرقًا مباشرًا لاتفاقية فض الاشتباك الموقعة عام 1974، ويُعد التهاكًا لسيادة الدولة السورية بموجب ميثاق الأمم المتحدة (المادة 2)، كما أن الاعتقال يعد انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي الإنساني، خاصة في المناطق غير الخاضعة لاشتباك مباشر.

#### التوثيق:

لم يتوفر توثيق

#### محافظة السويداء

نوع الانتهاك: هجوم جوي غير قانوني - استهداف غير مشروع لأعيان مدنية - تهديد للأمن الإنساني

- o التاريخ: 25 أيار/مايو 2025 o
- o المكان: محافظة السويداء ريف السويداء الشرقى البادية الشرقية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، شن سلاح الجو الإسرائيلي غارة جوية على مواقع في البادية الشرقية التابعة لريف السويداء، دون إعلان رسمي عن طبيعة الأهداف، مما أثار حالة من الهلع بين السكان المحليين، في ظل مخاوف من استهداف بنى مدنية أو مزارع.

التقييم الحقوقي: يشكل الاستهداف الجوي انتهاكًا لمبدأ التمييز والتناسب في القانون الدولي الإنساني، حيث لم يثبت وجود أهداف عسكرية واضحة، وقد يعرض المدنبين للخطر. كما يُعد خرقًا لسيادة دولة عضو في الأمم المتحدة. التوثيق:

• لم يتوفر توثيق